

لائحة اللاعبين لكرة الطائرة

2024-2023





وزارة الرياضة
Ministry of Sports



الاتحاد السعودي لكرة الطائرة



اللجنة الأولمبية والبارالمبية السعودية
SAUDI OLYMPIC & PARALYMPIC COMMITTEE

مقدمة

بسم الله فاطر السموات والأرض، بسم الله فائق الحب والنوى، نحمدك ربي على جميع النعم التي أنعمت بها علينا من عقلاً مفكراً ولساناً ناطقاً للتعبير عن كل ما نسعى إليه ويوجد في عقولنا.

يطيب لي بمناسبة الانتهاء من العمل الجماعي التعاوني من هذا الاصدار من لائحة لاعبين الكرة الطائرة.

أن أتقدم لكل من تعاون معنا في اظهار هذا العمل بجزيل الشكر وخالصه وعظيم التقدير والامتنان.

مع تمنياتي لجميع الاندية واللاعبين والمدربين والفنيين والإداريين ومنسوبي اللعبة من الاستفادة القصوى من مواد هذه اللائحة التي تعتبر من الموضوعات المهمة التي تسهل أموراً عدة في موضوع لاعبين الكرة الطائرة.

مع تمنياتي بالتوفيق والسداد للجميع.

رئيس الاتحاد

الدكتور خالد بن منصور الزغببي



نبذة عن الاتحاد

تأسس الاتحاد السعودية لكرة الطائرة عام 1383 هـ الموافق 1963م.

- أنتسب للإتحاد الدولي لكرة الطائرة عام 1964 م.
- أنتسب للإتحاد الآسيوي لكرة الطائرة عام 1976م.
- أنتسب للإتحاد العربي لكرة الطائرة عام 1976 م.

المعلومات البنكية

الحساب البنكي للاتحاد السعودي لكرة الطائرة ببنك الاستثمار أيبان رقم:

S	A	1	0	6	5	0	0	0	0	0	0	1	0	1	4	5	9	9	9	0	0	0	1
---	---	---	---	---	---	---	---	---	---	---	---	---	---	---	---	---	---	---	---	---	---	---	---

معلومات التواصل

Email : info@saudivb.org

المادة الأولى: التعريفات:

يقصد بالألفاظ والعبارات الآتية – أينما وردت في هذه اللائحة – المعاني المبينة أمامها مالم يقتض السياق غير ذلك:

الوزارة	وزارة الرياضة
الوزير	وزير الرياضة
اللجنة الأولمبية	اللجنة الأولمبية والبارالمبية السعودية
الإدارة المختصة	إدارة الرياضة وعلاقات الاتحادات
المكتب أو الفرع	مكتب الوزارة في المنطقة أو المحافظة
اللائحة	لائحة تنظيم أوضاع اللاعبين
النظام الرقمي	الموقع الإلكتروني المعتمد لدى الوزارة أو الاتحاد الذي يحتوي على خصائص تعين على إنجاز المتطلبات والإجراءات الواردة في هذه اللائحة والمرتبطة بها من خلاله عمل عدة إجراءات تستفيد منها الأندية الرياضية والاتحاد
الاتحاد	الإتحاد السعودي لكرة الطائرة وهو هيئة رياضية ذات شخصية اعتبارية مستقلة تساعد الدولة ماديا ومعنويا على تحقيق أهدافها بما يتوافق مع أنظمة اللجنة الأولمبية الدولية والاتحادات القارية والدولية
النادي	هيئة رياضية له شخصية اعتبارية مستقلة مرخص له من الوزارة وعضو في الاتحاد ويخضع لإشراف الوزارة
المركز	هو مركز تابع للاتحاد يهتم بتدريب اللاعبين وفق أسس فنية عالية
ذوي الإعاقة	كل شخص لديه قصور طويلة الأمد في الوظائف الجسدية أو العقلية أو الذهنية أو البصرية أو السمعية، تمنعه من أداء مهامه اليومية بصورة فعالة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين مقارنة بغيره.
الرئيس التنفيذي	المسؤول التنفيذي في النادي والمسؤول عن إدارته اليومية وإدارة شؤونه أمام مجلس الإدارة والذي يعمل بدوام كامل.
الموظف المختص	الموظف الذي ينتمي لنادي أو المركز المناط به صلاحيات في النظام الرقمي لتسجيل وتصعيد وتصنيف وتثبيت وتنسيق اللاعبين.
التثبيت	إدراج أسماء اللاعبين الذين يرغب النادي استمرارهم في الموسم الجديد.
التصعيد	رفع درجة اللاعب العمرية إلى الدرجة التي تليها
التصنيف	تحديد الفئة العمرية لكل درجة في اللعبة
التنسيق	إزالة تسجيل لاعب مقيد في أحد الأندية أو المراكز في النظام الرقمي
نظام أبشر	نظام إلكتروني معتمد من وزارة الداخلية يتضمن المعلومات الشخصية للمواطنين والمقيمين ويساعد على إنجاز التعاملات الخاصة بهم ببسر ومرونة.
نهاية الموسم الرياضي	ينتهي الموسم مع آخر مباراة في البرنامج الزمني للاتحاد

المادة الثانية: أهداف اللائحة:

تهدف هذه اللائحة إلى تنظيم أحكام التسجيل والتثبيت والتصعيد والتصنيف والتنسيق وغيرها، ومعالجتها بالوسائل الإلكترونية.

المادة الثالثة: نطاق سريان اللائحة:

1- تسري أحكام هذه اللائحة على اللاعبين المسجلين في الأندية الرياضية والمراكز.

2- تعتبر لوائح الاتحاد الأخرى مكملة لهذه اللائحة وتطبق أحكامهم على اللاعبين المسجلين في الأندية الرياضية والمراكز.

المادة الرابعة: الموسم الرياضي:

يبدأ الموسم الرياضي وينتهي وفقا لما تنص عليه أنظمة الاتحاد ولوائح.

(ينتهي الموسم الرياضي مع آخر مباراة في البرنامج الزمني للنشاط الداخلي للاتحاد أو حسب ما يصدر من الاتحاد من تعليمات).

ويفضل أن تكون عقود اللاعبين تنتهي بتاريخ 6/30 من كل موسم رياضي وحسب مدة العقد التي يجب أن لا تتجاوز ثلاثة مواسم.

المادة الخامسة: فترة التصعيد والتصنيف والتثبيت والتنسيق للاعبين:

1- ويتم تحديد أعداد اللاعبين من قبل الاتحاد كالتالي:

م	الدرجة	الأعداد		م	الدرجة	الأعداد	
		الأقصى	الأدنى			الأقصى	الأدنى
1	الكبار	12	20	3	الناشئين	8	30
2	الشباب	8	25	4	البراعم	8	30

• لا تشمل أعداد اللاعبين الموضحة أعلاه إعداد اللاعبين الأجانب والمواليد.

2- تُحدد فترة تصنيف وتثبيت اللاعبين وكذلك الفترة الأولى والثانية (إن وجدت) لتنسيق اللاعبين من قبل الاتحاد.

3- يتم تصعيد اللاعبين بواسطة النظام الرقمي وبشكل آلي وفقا للبرنامج الزمني للاتحاد.

4- يتم تحديد العدد الأقصى لتنسيق اللاعبين بما لا يتجاوز (5) لاعبين في كل درجة إلا في بعض الحالات التي يقدرها الاتحاد.

المادة السادسة: تسجيل اللعبة في الأندية الرياضية:

- 1- تلتزم الأندية التي تمتلك منشآت رياضية حكومية، أو الأندية التي بنيت منشآتها بجهود ذاتية بتسجيل وتصنيف لاعبيها في لعبة الكرة الطائرة.
- 2- يجوز للنادي في الوقت الذي يراه خلال الموسم الرياضي تسجيل اللعبة من خلال تسجيل لاعبين جدد غير مسجلين بأندية أخرى، على أن تكون أول مشاركة له في نشاط اللعبة حسب ما تقره أنظمة ولوائح المسابقات لدى الاتحاد.
- 3- يجب على الأندية التي تمتلك منشآت رياضية حكومية ويتوفر بها ملاعب أو صالات أن تسجل اللعبة، وفي حال عدم قيام النادي بتسجيل هذه اللعبة فيتولى مكتب الوزارة الرفع للاتحاد بهذه المرافق لتكون تحت تصرف الاتحاد للاستفادة منها كمركز تدريب للعبة أو لإقامة المباريات عليها.
- 4- تمنح الأندية التي تسجل اللعبة لأول مرة مهلة لمدة موسم رياضي واحد لأجل استقطاب أجهزة فنية وإدارية ولاعبين وإقامة معسكرات تدريبية مع مراعاة ما تقضي به لوائح الاتحاد.

المادة السابعة: أعمار اللاعبين وتصنيفهم:

- 1- يقوم الإتحاد برفع تصنيف اللاعبين قبل كل موسم رياضي موضحاً الحد الأعلى والادنى لكل درجة.
- 2- في حال لم يرفع الاتحاد تصنيف اللاعبين أو الحد الأعلى والأدنى لكل درجة خلال الفترة المحددة ولمعرفة درجة اللاعب عند التسجيل والتصنيف في بداية كل موسم رياضي فإنه تطرح سنة ميلاده من السنة التي يبدأ فيها الموسم الرياضي حسب التقويم الميلادي مالم يقرر الاتحاد غير ذلك.
- 3- يجوز للاعب اللعب أعلى من درجته، ولا يجوز له اللعب في الدرجة الأدنى من درجته، ويعتبر كل موسم مستقلاً عن الموسم الذي قبله، مع مراعاة الضوابط التي يقرها الإتحاد لأي من مسابقاته.
- 4- يجوز للاتحاد إجراء بعض الاستثناءات حسب ما يراه مناسباً لمصلحة اللعبة.

المادة الثامنة: تسجيل اللاعبين:

- 1- يكون تسجيل اللاعبين مفتوحاً طوال الموسم الرياضي.
- 2- لا يجوز تسجيل اللاعب في لعبة أخرى غير الكرة الطائرة.
- 3- تكون مدة قيد اللاعب في النظام الرقمي هي موسم رياضي واحد أو موسمين أو ثلاثة مواسم رياضية، حسب عقد اللاعب مع النادي أو المركز وبعد انتهاء فترة القيد دون تجديده وفقاً للآلية المتبعة في ذلك فإنه يتم تنسيق اللاعب ألياً عبر النظام الرقمي في اليوم الأخير من الموسم الرياضي، إلا إذا رأى الإتحاد غير ذلك.
- 4- يجوز للاتحاد تسجيل وتصنيف لاعبين غير مرتبطين بأندية في النظام الرقمي بشكل مباشر وفق التنظيم الذي يقره الاتحاد.
- 5- يجب على جميع الأندية توقيع عقود مع اللاعبين على أن يكون العقد من ثلاث نسخ (نسخة للنادي والثانية للاعب والثالثة لاتحاد الطائرة) لمن هم بلغوا سن (18) فما فوق، على ألا تقل مدة العقد عن موسم رياضي واحد أو موسمين أو ثلاثة ابتداءً من الموسم 2023-2024م.

- 6- على النادي رفع نسخة من العقد على منصة عقود اللاعبين الخاصة بالاتحاد ولا يجوز للاعب اللعب في أي نادي بدون توقيع عقد مع النادي الذي يلعب له.
- 7- استناداً للفقرة السابقة وفي حال عدم الاتفاق بين الطرفين (النادي واللاعب) بدءاً من الموسم الرياضي 2023-2024 واللاعب الذي لا يرغب بتوقيع العقد مع ناديه بسبب مادي أو غيره فعليه أن يدفع قيمة عقد موسم واحد للنادي من قيمة العرض المقدم له من النادي كبديل تدريب.
- 8- اللاعب الذي سبق وأن وقع عقد خلال الموسم المنصرم وانتهى عقده بنهاية الموسم ولم يجدد مع ناديه فإنه يصبح لاعباً حراً.

المادة التاسعة: أعمار اللاعبين وتصنيفهم:

يشترط لتسجيل اللاعبين في النظام الرقمي على الأندية وتحت مسؤوليتها ما يلي:

- 1- ألا يقل عمر اللاعب عن سبع سنوات.
- 2- موافقة اللاعب على التسجيل عن طريق نظام (أبشر).
- 3- موافقة ولي أمر اللاعب لمن هو دون عمر 18 سنة عن طريق نظام أبشر.
- 4- كشف طبي صادر من أحد المستشفيات أو المراكز الطبية الحكومية أو الخاصة المعتمدة من وزارة الصحة، وذلك عند التسجيل وعند بداية كل موسم رياضي جديد، أو يكون الكشف الطبي تحت مسؤولية النادي.
- 5- صورة شخصية ملونة عند التسجيل، وتجدد هذه الصورة عند التصعيد من درجة إلى درجة تالية.
- 6- موافقة الاتحاد على تسجيل اللاعب السعودي وغير السعودي إذا لزم الأمر.
- 7- ارفاق صورة الهوية الوطنية أو سجل الأسرة للاعب السعودي الذي ليس لديه هوية وطنية مستقلة.
- 8- ارفاق صورة من الوثائق الثبوتية الشخصية للاعب غير السعودي.
- 9- ارفاق تعريف من المدرسة للاعبين المضافين ضمن سجل الأسرة ومختوم بختمها الرسمي ومحدد به اسم اللاعب رباعياً وتاريخ ميلاده، متضمناً صورته الشخصية الحديثة مع ختم طرف الصورة بختم المدرسة الرسمي.
- 10- يتم تعبئة العقد ورفع جميع المستندات على منصة الاتحاد من خلال الرابط التالي:
<http://www.saudivb.org/rules.aspx>

المادة العاشرة: إجراءات تسجيل اللاعبين:

يتم تسجيل اللاعبين المستجدين في اللعبة من قبل الأندية الرياضية أو المراكز من خلال النظام الرقمي وفقاً للإجراءات التالية:

- 1- يقوم الموظف المسؤول في النادي أو المركز بتسجيل اللاعب في النظام الرقمي وفقاً للنموذج المعتمد في النظام والقيام بما يلي:
أ- استيفاء البيانات الشخصية للاعب ورفع صورة المستندات الثبوتية المنصوص عليها في المادة التاسعة.

ب- تحديد لعبة الكرة الطائرة والدرجة المناسبة.

ج- رفع الكشف الطبي.

د- توثيق الموافقة على التسجيل عن طريق نظام (أبشر) لجميع اللاعبين.

هـ- تدقيق بيانات اللاعب المسجل من قبل الاتحاد عند الحاجة.

و- اصدار الاتحاد الموافقة على تسجيل اللاعب إذا لزم الأمر.

ز- طباعة بطاقة اللاعب من قبل الموظف المختص بالنادي.

المادة الحادية عشر: تثبيت وتصنيف وتنسيق اللاعبين:

1- يقوم الموظف المختص بمعالجة بيانات تثبيت وتصنيف وتنسيق اللاعبين بالنظام الرقمي.

2- يحق للنادي أو المركز إسقاط أي لاعب مقيد وفقاً للمادة (5) والمادة (3/8) وأثناء فترة التنسيق والمحددة من قبل الاتحاد.

3- توقيع كشوفات التنسيق – قبل ادراجها في النظام الرقمي – من قبل الرئيس التنفيذي في النادي أو مدير المركز وتختتم بالختم الرسمي.

4- لا يجوز للنادي أن يسقط أي لاعب من كشوفاته خارج فترتي التنسيق المحددة من قبل الاتحاد إلا في حالة وفاته - لا قدر الله أو في حالات خاصة يقدرها الاتحاد.

المادة الثانية عشر: التواقيع الحرة:

تصبح توقيع اللاعبين حرة في أي من الحالات التالية:

1- إذا نقص عدد اللاعبين عن الحد الأدنى المحدد من الاتحاد للدرجة بعد نهاية فترة التنسيق والتثبيت للاعبين، تصبح توقيعات هؤلاء اللاعبين حرة في اللعبة والدرجة ويسقط تسجيل اللاعب آلياً بشكل تلقائي.

2- إذا زاد عدد اللاعبين عن الحد الأعلى المحدد من الاتحاد لكل درجة بعد نهاية التنسيق والتثبيت للاعبين، يشطب تسجيل الأسماء الزائدة بدءاً من أحدثها تسجيلاً وتعتبر توقيعاتهم كأن لم تكن في الدرجة واللعبة ويسقط تسجيل اللاعب آلياً وبشكل تلقائي.

3- إذا تبين – في أي وقت خلال الموسم الرياضي – بأن النادي المصنف في النظام الرقمي لم يشارك في البطولات الرسمية لدرجة ما، فإن قيد اللاعبين بالنادي أو المركز يسقط بشكل تلقائي اعتباراً من تاريخ اكتشاف عدم المشاركة.

4- في حال ثبوت انتقال مقر إقامة اللاعب إلى مدينة أخرى تبعد عن النادي أو المركز ما يزيد عن 100 كم لغرض مرافقة الأسرة (لمن هم دون 18 عاماً) أو لإكمال الدراسة، فيجوز للاعب تقديم طلب تنسيق إلى إدارة ناديه في أي وقت طوال الموسم الرياضي، وفي حال رفض النادي أو المركز طلب اللاعب، أو في حال مرور 15 يوماً دون قيام النادي أو المركز بإسقاطه، فيمكن للاعب التقدم بطلبه عبر النظام الرقمي إلى الاتحاد مرفقاً به جميع المبررات والمشفوعات، ويقوم الاتحاد بدراسته مع الجهة المختصة والبت فيه.

5- يحق للاعب الذي أصبح توقيع حراً بموجب أحكام هذه اللائحة التسجيل للنادي المتاح له تسجيله سواء كان ناديه السابق أو نادي جديد وذلك في أي وقت طوال الموسم الرياضي.

المادة الثالثة عشر: إعارة وانتقال اللاعبين:

- 1- يمكن للأندية أو المراكز إعارة أو انتقال اللاعبين فيما بينها وفقاً للضوابط التي يقرها الاتحاد.
- 2- تحدد بداية فترة الإعارة وانتهائها في النظام الرقمي بناءً على ما يحدده الاتحاد.
- 3- تحدد بداية فترة الانتقال وانتهائها في النظام الرقمي بناءً على ما يحدده الاتحاد.

المادة الرابعة عشر: بطاقات اللاعبين:

- 1- تقوم الأندية أو المراكز بإصدار بطاقات اللاعبين في الموسم الرياضي وفق النماذج المخصصة للاعب المثبت.
- 2- تنتهي صلاحية البطاقة الصادرة للاعب المثبت بانتهاء فترة قيده في النظام الرقمي أو عند تصعيد اللاعب إلى الدرجة الأعلى.

المادة الخامسة عشر: أهلية مشاركة اللاعب:

- 1- تلتزم الأندية والمراكز بتنفيذ ما نصت عليه اللوائح بخصوص مشاركة اللاعبين المسجلين بالدرجة الأدنى للدرجة الأعلى.
- 2- يحق للاعب أن يشارك مع ناديه بعد انتهاء إجراءات التسجيل في النظام الرقمي وحصوله على البطاقة الخاصة مع مراعاة ضوابط المسابقة التي ينظمها الاتحاد.
- 3- في حال مشاركة اللاعبين من سن (14) سنة فما دون في جميع النشاطات فإن ذلك يتطلب موافقة خطية من ولي أمر اللاعب وهذه تحت مسؤولية النادي الذي ينتمي إليه اللاعب.

المادة السادسة عشر: الاعتزال:

- 1- يجوز للاعب التقدم بطلب الاعتزال عن اللعب في أي وقت خلال الموسم الرياضي.
- 2- يقوم الموظف المسؤول برفع طلب اللاعب للرئيس التنفيذي للنادي أو مدير المركز للمصادقة عليه في مدة لا تتجاوز 15 يوماً من تاريخ استلام الطلب.
- 3- يقوم الموظف المسؤول بمعالجة الاعتزال في النظام الرقمي وإتلاف بطاقة اللاعب المعتزل.
- 4- في حال رفض النادي أو المركز طلب اعتزال اللاعب أو عدم قيام النادي أو المركز بمعالجة الطلب في النظام الرقمي خلال 15 يوماً من تاريخ استلامه فيمكن للاعب التقدم مباشرة للاتحاد بطلب الاعتزال، ويقوم الاتحاد بدراسته للبت فيه.
- 5- لا يجوز إسقاط اللاعبين المعتزلين من النظام الرياضي خارج فترة التنسيق إلا إذا رأى الاتحاد غير ذلك.

6- لا يجوز للاعب المعتزل العودة إلى اللعب ثانية إلا بعد مضي الموسم الذي اعتزل فيه بشرط أن يعود إلى ناديه الأصلي، ويسقط هذا الشرط ويصبح توقيع اللاعب حراً في أي من الأحوال التالية:

أ- إلغاء النادي للعبة.

ب- اكتمال الحد الأقصى لعدد اللاعبين بالنادي.

ج- عدم رغبة النادي في إعادة تسجيل اللاعب العائد من الاعتزال.

د- مضي موسم رياضي غير الموسم الذي اعتزل فيه اللاعب إلا في حالات يقدرها الاتحاد.

المادة السابعة عشر: العقوبات:

1- مع عدم الإخلال بأي عقوبة تصدر من جهة قضائية مختصة، فإن للاتحاد إيقاع العقوبات المناسبة على أي من منسوبي النادي أو المركز في حال إخلالهم بأحكام هذه اللائحة.

2- للاتحاد إيقاع جزاء أو أكثر من العقوبات التالية:

أ- توجيه الإنذار الخطي، مع اخذ التعهد بعدم تكرار المخالفة، وأنه في حال ارتكاب مخالفة أخرى فيجاءى بجزاء أشد.

ب- الرفع للجهات المختصة لمنعه من مزاولة النشاط في لعبة الكرة الطائرة.

ج- الرفع للجهات العليا لمنعه من دخول النادي أو المنشآت الرياضية التابعة للوزارة أو للاتحاد.

د- الرفع للجهات المختصة لمنعه من الترشح لرئاسة وعضوية مجلس الإدارة للأندية أو لإسقاط عضويته.

3- يختص الاتحاد بالنظر بالمخالفات المرتكبة من اللاعبين والفنيين والإداريين والحكام وإيقاع العقوبات المستحقة وفقاً للوائح الاتحاد ولجانه المختصة.

4- يراعى في تطبيق العقوبات تناسبها مع نوع المخالفة ومستوى جسامتها، والتدرج في تطبيقها.

5- يجوز إيقاع أي جزاء على مخالفة مضي على ارتكابها سنتان أو أكثر.

6- يجوز توقيع أي جزاء على (أي عضو أو أحد منسوبي النادي أو المركز أو اللاعبين والأجهزة الفنية والإدارية ومن في حكمهم) وفقاً للأسلوب الذي يختاره الاتحاد ويتم إشعار المعاقب بالعقوبة بأي وسيلة تحقق علمه.

7- يحوز لمن صدر ضده قرار من الإتحاد بأي من الجزاءات المنصوص عليها في لوائح الاتحاد الاعتراض (إذا أجاز له القرار ذلك) وفقاً للأنظمة واللوائح ذات الصلة.

8- بالإضافة إلى ما سبق يجوز فرض عقوبات مالية يحددها الاتحاد وفقاً لجسامته الحدث.

المادة الثامنة عشر: أحكام عامة:

تعتبر لوائح الاتحاد التالية: (لائحة الاحداث الرياضية، لائحة اللاعب الأجنبي، لائحة الإعارة، لائحة المواليد وغيرها من اللوائح) مكملة لهذه اللائحة وجزءاً لا يتجزأ منها.

- 1- يبدأ اليوم وفقاً لأحكام هذه اللائحة بدءاً من الساعة 12:00 صباحاً.
- 2- في حالة إلغاء النادي للعبة أو الدرجة (وذلك بإسقاط جميع اللاعبين) فإن للاتحاد اتخاذ ما يراه مناسباً.
- 3- على النادي واللاعب الالتزام بكافة الشروط المتفق عليها بينهما بما في ذلك الأمور المالية.
- 4- تكون صلاحية إصدار العقوبات الواردة في هذه اللائحة أو لوائح الاتحاد الأخرى من حق الاتحاد.
- 5- يلتزم الاتحاد بوضع لوائح وشروط فنية للاعبين توضح المعايير المناسبة في بطولات الاتحاد المعتمدة.
- 6- يختص الاتحاد بتفسير وتعديل أحكام هذه اللائحة وله الحق في اتخاذ القرارات اللازمة.

المادة التاسعة عشر:

تسري هذه اللائحة من تاريخ صدورها وتلغي أحكام ما سبقها من لوائح.

ملحق رقم (1) (العقد)



عقد لاعب

اتفق كل من:

نادي: ويمثله: الصفة:

واللاعب: الهوية الوطنية:

مدة تسجيل اللاعب | موسم واحد | موسمين إثنين | ثلاث مواسم

اعتباراً من تاريخ تسجيل اللاعب وفقاً للأنظمة.

- يلتزم الطرفان باللوائح الصادرة من وزارة الرياضة واللجنة الأولمبية والبارالمبية السعودية والاتحاد السعودي لكرة الطائرة. الشروط الخاصة (المالية وغيرها) بين الطرفين إن وجدت:

1.
2.
3.
4.
5.

وعلى ذلك جرى التوقيع

النادي

اللاعب

الاسم /

الاسم /

التوقيع /

التوقيع /

التاريخ /

التاريخ /

مصادقة الاتحاد السعودي لكرة الطائرة

المدير التنفيذي:

التوقيع:

الختم
الرسمي
للإتحاد

- يجب تصديق جميع الأوراق بختم النادي.